

كما نضاعف الحسنة وقال بن جرير بلغني ان الخطيئة
 لها بآية خطيئة في غيرها وقيل الاحمد في شي
 من الحديث ان لتعظيم لبلد وكذا قال السحق
 ويثبت حمل المضاعفة هنا على عظم جرم السب
 ومزيد العقاب عليها حتى لا يبا في هذا الحديث
 احمد السابق ولم يضاعف عليه وحديث الباب
 وقوله تغاي فلا يجزي الامثلة ثم يدك على المضاعفة
 يانسا النبي من بات منكن بفاحشة مبيدة ليضعف
 لها العذاب ضعفين الا ان تحمل المضاعفة هنا
 على ما ذكرته وبه علم ان السببة تعظم ايضا لشرف
 فاعلمنا وقوة معرفته يالله وقربه منه فان من عصي
 السلطان على بساطه اعظم جرما من عصاه علي
 بعد ثم قوله وان هم ابي اخرم فيه دليل على ان العزم
 لا يكتب معها لكن مفهوم الحديث الا في خلافه
 واعتمده قاضي الفضاة النقي من زر بن
 ايمتنا فانه اذني بان من عزم عليها ففعلها ولم
 يثبت منها او خذ بعزمه لانه اصرار وتناقض فيه

كلام



كلام السبكي وروح ولده ما يوافق كلام زر بن
 وبيان ذلك ان السبكي قال في حطيانه ما حا
 ما يقع في النفس من قصد المعصية على خمس مراتب
 الاولى الحاحس وهو ما يلتقي فيها ثم جريا نه
 فيحاط وهو الحاط ثم حديث النفس وهو ما يقع
 فيحاط من التردد هل يفعل او لا ثم الصمد وهو تزجج
 قصد الفعل ثم العزم وهو قوة ذلك الفصد
 والجزم به فالاحاسس لا يواخذ به اجماعا لانه
 كبس من فعله وانما هو شي طرقة فتر عليه وما
 بعده من الحاط وحديث النفس وان قدر على
 دفعهما لكنهما مرفوعان بالحديث الصحيح
 ابي وهو قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجا و امر
 لامني ما حدثت به النفس ما لم تتكلم به اي
 في المعاصي الفولكية او تحمل اي في المعاصي
 الفعلية لان حديثها اذا ارتفع فاقبله اوي
 وهذه المراتب الثلاثة لا اجر فيها في الحسنات
 ايضا لعدم الفصد واما الصمد فقد بين الحديث